

التاريخ: ١٠ / ١٤ / ٢٠٢٤ م
المرجع: ١٤٨

تعميم بشأن استغلال مواقع بجامعة الكويت بصفة مؤقتة

تهديكم الأمانة العامة خالص التحيات وأطيب الأمنيات بدوام التوفيق والنجاح.
لضمان حسن سير العمل وانتظامه بالجامعة، ولتنظيم طلبات مراكز العمل الخاصة بالاستغلال المؤقت لمواقع الجامعة المختلفة، واستناداً إلى تعميم وزارة المالية رقم 1 لسنة 2023 بشأن المزايدات في الجهات العامة، وإحافاً لتعميم أمين عام الجامعة رقم (86) الصادر بتاريخ 2023/6/18.

يرجى من جميع الكليات ومراكز العمل بالجامعة ضرورة الالتزام بالتالي:

ضوابط وشروط استغلال مواقع الجامعة بصفة مؤقتة:

- أن تكون مدة الاستغلال لا تتجاوز (20) يوم عمل.
 - أن لا تكون الخدمات المطلوبة في الموقع من نفس الخدمات في أحد عقود المزايدات المستغلة في نفس الموقع.
 - أن يكون النشاط وفقاً لحاجة العمل.
 - أن لا تتجاوز المساحة عن (4) متر مربع، وفي حال زيادة المساحة عن ذلك يتم معاملتها كموقع جديد، مع مراعاة أن يتلاءم تجهيز الموقع مع المظهر العام.
 - إرسال طلب إلى إدارة المشتريات بالخدمة المطلوبة قبل شهر على الأقل من تاريخ الاستغلال، على أن يكون مستوفياً لجميع الضوابط، وتعبئة النموذج المرفق مع التعميم وإرساله مع الطلب.
- شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا،

أمين عام الجامعة





التاريخ: ٢٠٢٣/٦/١٨

المرجع: ٨٦

تعميم بشأن استغلال مواقع بجامعة الكويت بصفة مؤقتة

تهديكم الأمانة العامة خالص التحيات وأطيب الأمنيات، واستناداً إلى صدور تعميم وزارة المالية رقم 1 لسنة 2023 بشأن المزايدات في الجهات العامة والمتضمن في الفصل الثالث - أنواع المزايدات وإجراءاتها - ثانياً: استغلال أملاك الدولة العامة بصفة مؤقتة - المادة 45، والتي نصت على أنه:

"يجوز لوحدة الشراء التعاقد لاستغلال أملاك الدولة العامة بصفة مؤقتة بعد الحصول على موافقة لجنة الشراء في الجهة العامة" وذلك وفقاً للضوابط المذكورة بالتعميم.

وعليه، يُرجى من جميع مراكز العمل الراغبة في استغلال موقع داخل الكلية أو الإدارة بصفة مؤقتة، ارسال طلب إلى إدارة المشتريات قبل شهر من تاريخ الاستغلال، على أن يكون مستوفي جميع الضوابط المذكورة بالتعميم، وتعبئة النموذج المرفق ورفاقه مع الطلب.

شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا،،،

والله ولي التوفيق،،،،

أمين عام الجامعة



إدارة المشتريات
Administration of Procurement

جامعة الكويت
Kuwait University

نموذج استغلال مواقع بجامعة الكويت بصفة مؤقتة

التاريخ: / / 20
كلية / إدارة:

قسم:

مسجل الطلب:

موضوع الطلب:

مع ضرورة ارسال الطلب قبل شهر من تاريخ الاستغلال، وكذلك ضرورة الالتزام بالضوابط المحددة بتعميم وزارة المالية رقم 1 لسنة 2023 بشأن المزادات في الجهات العامة والمتضمن في الفصل الثالث - أنواع المزادات - ثانياً: استغلال أملاك الدولة العامة بصفة مؤقتة - مادة 45، وهي كالتالي:

بكلية / مبنى:

- موقع:

- وذلك بغرض استغلاله (بوث) بمساحة:

- لخدمة:

(خلال الفترة من // إلى //)

يوم)

- لمدة:

الموظف المختص

الاسم:

التوقيع:

الموافقات المطلوبة

الإدارة المختصة

الإدارة:

الموقع:

غير صالح

صالح

غير موجود

موجود

(يراعى عدم تكرار نفس الخدمة مع الخدمات المتوفرة في نفس موقع طلب الاستغلال)

أخرى:

الموظف المختص

الاسم:

التوقيع:

إدارة الإنشاءات والصيانة

الموقع:

أعمال المدني

غير صالح

أعمال التكييف

أعمال الكهرباء

صالح

أعمال الميكانيكا

الإفادة:

الموظف المختص

الاسم:

التوقيع:

غير صالح

صالح

الموظف المختص

الاسم:

التوقيع:

إدارة الخدمات العامة

الموقع:

غير صالح

صالح

الموظف المختص

الاسم:

التوقيع:

9



وزارة المالية
إدارة نظم الشراء

التعميم رقم (1) لسنة (2023)
بشأن المزايدات في الجهات العامة

40- تطلب وحدة الشراء من المزايد الفائز في المزايدة الحضور لتوقيع العقد خلال (5) خمسة أيام عمل من تاريخ تقديم التأمين النهائي، فإذا لم يتقدم في هذا الميعاد لتوقيع العقد بدون أسباب مقبولة، اعتبر منسحباً مع خسارته التأمين النهائي، ما لم تقرر الجهة العامة تمديد المهلة لمدة مماثلة إذا كان التأخير لعذر تقبله.

41- عندما يقوم من رست عليه المزايدة بتقديم التأمين النهائي وتوقيع العقد يرد إليه التأمين الأولي الذي أداه، كما ترد التأمينات الأولية لأصحابها من المزايدين الذين لم ترس عليهم المزايدة.

42- تقوم وحدة الشراء بتزويد الوحدة المشرفة على العقد بنسخة من العقد عند إتمام التعاقد.

43- تقوم الوحدة المشرفة على تنفيذ العقد بتسليم الموقع إلى المتعهد بمحضر رسمي وإصدار أمر مباشرة عمل للبدء بتنفيذ أعمال العقد، كما يجب عليها استلام الموقع من المتعهد عند انتهاء أو إنهاء العقد بعد التأكد من التنفيذ التام للعقد على أن يثبت ذلك بمحضر رسمي.

44- على وحدة الشراء بالجهة العامة متابعة تنفيذ العقد حتى يتم الانتهاء من التنفيذ نهائياً بالتنسيق مع الوحدات المختصة بالجهة.

ثانياً: استغلال أملاك الدولة العامة بصفة مؤقتة:

45- يجوز لوحدة الشراء التعاقد لاستغلال أملاك الدولة العامة بصفة مؤقتة بعد

الحصول على موافقة لجنة الشراء في الجهة العامة وفقاً للضوابط التالية:

- أ. أن تكون مدة الاستغلال لا تتجاوز (20) يوم عمل.
- ب. أن تكون بمبلغ (40 دينار كويتي) في اليوم الواحد، وفي حال تقدمت إحدى شركات المشروعات الصغيرة أو المتوسطة المعتمدة من قبل الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة للمزايدات فإنه يتم تحديد السعر لليوم الواحد بمبلغ (20 دينار كويتي)، على أن يتم إعادة النظر من قبل وزارة المالية بزيادة قيمة التعاقد إذا اقتضت الحاجة لذلك بقرار يصدر من وكيل وزارة المالية.

- ج. أن لا تكون الأصناف المقدمة في الموقع من نفس الأصناف في أحد عقود المزايدات المستغلة في نفس الموقع.
- د. أن يكون النشاط وفقاً لحاجة العمل للجهة العامة.
- هـ. أن يتم إبرام عقد مع طالب الاستغلال للموقع.
- و. أن لا تتجاوز المساحة عن (4) متر مربع وفي حال زادت المساحة المراد استغلالها عن ذلك يعامل كموقع جديد، مع مراعاة أن يتلاءم تجهيز الموقع بالمظهر العام.
- ز. أن يتم الإعلان عن استغلال الموقع بصفة مؤقتة في الموقع الإلكتروني للجهة العامة بفترة كافية.
- ح. تزويد وزارة المالية - إدارة نظم الشراء - في نهاية السنة المالية بتقرير عن أعداد المواقع المستغلة بصفة مؤقتة وقيمة الاستغلال ومساحتها بالإضافة إلى مدة الاستغلال.
- ط. في حال وجود أكثر من متقدم يرغب في استغلال الموقع أن يتم الاقتراع بينهم من قبل لجنة الشراء.
- ي. الحصول على الموافقات اللازمة لمزاولة الأنشطة الخاصة باستغلال المواقع بصفة مؤقتة.
- ك. على الجهة العامة مراعاة طرح مزايدة عامة في حال تكرار استغلال نشاط معين بصفة مؤقتة ومتكررة وفقاً للحاجة التي تقدرها الجهة العامة.
- ل. يجوز للجهة العامة أن تقتصر استغلال أملاك الدولة العامة على شركات المشروعات الصغيرة والمتوسطة المعتمدة من قبل الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وبما لا يخل بقواعد المنافسة.

ثالثاً: استغلال أبراج ومحطات التقوية:

46- تنظم وزارة المالية - إدارة نظم الشراء - استغلال أبراج ومحطات التقوية الخاصة بشركات الاتصالات بتعليمات تصدر من وكيل وزارة المالية.